

**القضية:** خلال الفترة الممتدة من شهر مارس 2019 إلى غاية شهر ديسمبر 2023، انتهت دولة أركاديا سياسة عدوانية عابرة للحدود، تمثلت في تنفيذ عمليات عسكرية برية وجوية منظمة داخل إقليم دولة نورافين المجاورة لبسط النفوذ الإقليمي، والسيطرة على مواردها الطبيعية ومعادنها النادرة حيث تضمنت هذه العمليات العسكرية:

1. قصصاً جوياً مكثفاً لمناطق مدنية مكتظة بالسكان؛
  2. استهدافً متعمداً لمنشآت محمية دولياً، بما في ذلك المستشفيات، محطات الطاقة، السدود؛ الجسور
  3. اجتياحات برية رافقها تهجير قسري لأكثر من (180,000) مدني؛
  4. بسط النفوذ الكلي على 3 مدن
  5. إنشاء مراكز احتجاز غير قانونية داخل إقليم دولة نورافين لتعذيب الأسرى والمدنيين
- مع العلم أن كلا الدولتين دول أطراف في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لسنة 1998
- السؤال:
- حدد طبيعة النزاع الدائري بين الدولة أ و ب :
  - نزاع دولي مسلح دولي وفقاً المادة 2 من اتفاقيات جنيف الأربع (1949) والبروتوكول الإضافي الأول لسنة 1977
  - أطرافه دولي أركاديا و نورافين 5 نقاط
  - حدد التكييف القانوني لكل فعل غير مشروع في هذه القضية مع التأسيس القانوني الذي تستند عليه :

الأساس القانوني	التفصيل القانوني للأفعال غير المشروعة
المادة 8 من اعلان كامبala لسنة 2010- المادة 8 وال المادة 7 من نظام روما لسنة 1998	ال فعل غير المشروع : قصصاً جوياً مكثفاً لمناطق مدنية مكتظة بالسكان؛2 نقاط تكيفه القانوني جريمة عدوان - جريمة حرب - جريمة ضد الإنسانية
المادة 8 من نظام روما لسنة 1998	ال فعل غير المشروع: استهدافً متعمداً لمنشآت محمية دولياً، بما في ذلك المستشفيات، محطات الطاقة، السدود؛ الجسور2 نقاط تكيفه القانوني جريمة حرب
المادة 8 من اعلان كامبala لسنة 2010- المادة 8 وال المادة 7 من نظام روما لسنة 1998	ال فعل غير المشروع: اجتياحات برية رافقها تهجير قسري لأكثر من (180,000) مدني؛2 نقاط تكيفه القانوني جريمة عدوان - جرائم حرب- جرائم ضد الإنسانية
المادة 8 من اعلان كامبala لسنة 2010	ال فعل غير المشروع: بسط النفوذ الكلي على 3 مدن 2 نقاط تكيفه القانوني : جريمة عدوان
المادة 8 والمادة 7 من نظام روما لسنة 1998	ال فعل غير المشروع: إنشاء مراكز احتجاز غير قانونية داخل إقليم دولة نورافين لتعذيب الأسرى والمدنيين تكيفه القانوني جرائم حرب- وجرائم ضد الإنسانية2 نقاط

- حدد الجهة القضائية المختصة بالنظر في هذا النزاع ؟ 5 نقاط

القضاء الوطني لدولة أركاديا كاختصاص أصيل وفي حالة وقوع مانع يعود الاختصاص للمحكمة الجنائية الدولية  
كاختصاص مكمل للقضاء الوطني